

بسم الله الرحمن الرحيم

محضر الاجتماع الثالث لعام ٢٠٢٤م لمجلس إدارة جمعية برّ الوالدين (أبرار)

التاريخ: الجمعة ١٤٤٥/٨/٦ هـ الموافق ٢٠٢٤/٢/١٦ م.

وقت الاجتماع: الساعة ٧:٠٠ مساءً، عبر تطبيق واتساب.

الحضور:

- أ.د. خالد بن علي الوزان (رئيس المجلس)
- أ. عوض بن علي الجميلي (نائب رئيس المجلس)
- أ. عمر بن إبراهيم العوشن
- د. عبدالعزيز بن عبدالله المحلسي
- د. محمد بن عبدالله المهنا
- أ. منصور بن محمد المقرن
- أ. ياسر بن عبدالكريم الحمد

افتتح رئيس المجلس أ.د. خالد بن علي الوزان الاجتماع بالترحيب بأعضاء المجلس عبر مجموعة العمل الخاصة بمجلس إدارة الجمعية على تطبيق واتساب، وعرض خطاب نائب المدير التنفيذي للجمعية المتضمن طلب تشكيل لجنة لتنمية الموارد والاستدامة المالية للجمعية حيث أن وجود اللجنة من متطلبات المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي قبل أخذ أذن بجمع التبرعات.

القرارات:

أولاً: تشكيل لجنة تنمية الموارد والاستدامة المالية للجمعية من التالية أسمائهم:

١. أ. عمر بن إبراهيم العوشن عضو مجلس الإدارة رئيساً
٢. د. عبدالعزيز بن عبدالله المحلسي عضو مجلس الإدارة عضواً
٣. أ. سليمان بن عبدالعزيز اللحيدان نائب المدير التنفيذي للجمعية أميناً
٤. أ. مؤيد بن عبدالله السويلم عضواً
٥. أ. عبدالله بن عبدالرحمن البواردي عضواً
٦. أ. مالك بن عبدالله القحطاني عضواً
٧. أ. راشد بن عبدالله الجلود عضواً

ثانياً: تكون مهام اللجنة، ومدتها، وصلاحياتها، وطريقة عملها بحسب اللائحة المرفقة بالمحضر.

واختتم رئيس مجلس الإدارة الاجتماع بالشكر والتقدير لأعضاء المجلس على تفاعلهم.
والله الموفق، والهادي إلى سواء السبيل.

اعتمده:

رئيس مجلس الإدارة

أ.د. خالد بن علي الوزان

مقرر المحضر:

نائب المدير التنفيذي

سليمان بن عبدالعزيز اللحيدان

اجتماع مجلس الإدارة الثالث لعام ٢٠٢٤م

الاثنين ٦ شعبان ١٤٤٥هـ الموافق ١٦ فبراير ٢٠٢٤م

اسم العضو	المنصب	التوقيع
أ.د. خالد علي أحمد الوزان	رئيس المجلس	
أ. عوض علي عوض الجميلي	نائب رئيس المجلس	
د. عبدالعزيز بن عبدالله المحلسي	عضو مجلس الإدارة	
أ. عمر إبراهيم محمد العوشن	عضو مجلس الإدارة	
د. محمد عبدالله إبراهيم المهنا	عضو مجلس الإدارة	
أ. منصور محمد عبدالله المقرن	عضو مجلس الإدارة	
أ. ياسر بن عبدالكريم الحمد	عضو مجلس الإدارة	

لائحة لجنة الموارد المالية واستخداماتها

٠٠١

رقم الإصدار

100
010

١٤٤٥/٨/٦ هـ

تاريخ الإصدار



المادة الأولى: التعريف:

هي لجنة تقوم بتنمية الموارد المالية لجمعية برّ الوالدين (أبرار) واستجلاب التبرعات لبرامج ومشاريع وأنشطة وأوقاف الجمعية عن طريق المؤسسات المانحة، والشركات (المسؤولية الاجتماعية لمنشآت القطاع الخاص)، ورجال الأعمال، وعامة أفراد المجتمع بطرق جديدة ومبتكرة، وإقامة العلاقات معهم.

كما تقوم بتنمية الفرص الاستثمارية ذات العوائد الاقتصادية المجدية للجمعية، والتوظيف الأمثل لمواردها، وكل ذلك لأجل تحقيق الاستدامة المالية للجمعية متبعين في ذلك النظم واللوائح المنظمة لعمل الجمعيات الخيرية في المملكة والتعليمات الصادرة بهذا الصدد من الجهات الإشرافية.

المادة الثانية: التشكل:

تشكل اللجنة من ثلاثة أعضاء على الأقل برئاسة عضو من مجلس الإدارة، والمسؤول التنفيذي أميناً، وتشكل اللجنة بقرار من مجلس الإدارة لمدة أربع سنوات.

المادة الثالثة: المهام والمسؤوليات:

تتولى اللجنة الإشراف على الجوانب المالية في الجمعية، ولها على وجه الخصوص:

١. رسم خطة تنمية الموارد المالية للجمعية واستدامتها، والإشراف على تنفيذها بعد اعتمادها من مجلس الإدارة.
٢. إقرار البرامج السنوية لحمالات التبرعات لأنشطة الجمعية.
٣. الإشراف على إنشاء الأوقاف للجمعية، وإدارتها.
٤. استثمار الفائض السنوي من إيرادات الجمعية.
٥. وضع القواعد والإجراءات والمعايير المنظمة لتنفيذ المشاريع الاستثمارية للجمعية.
٦. البحث عن السبل الاقتصادية الكفيلة بتوظيف واستثمار أموال الجمعية وممتلكاتها وعقاراتها.
٧. متابعة الإيرادات الناتجة عن الاستثمارات وتسجيلها في سجلات خاصة.
٨. الحفاظ على ممتلكات الجمعية من التعديات ومتابعة تسديد المبالغ المستحقة للجمعية نظير استخدام عقاراتها.

المادة الرابعة:

يتولى أمين اللجنة المهام التالية:

١. مساعدة رئيس اللجنة في إعداد جداول أعمال اجتماعات اللجنة وتعميمها على أعضاء اللجنة قبل موعد كافٍ من انعقادها.
٢. إعداد المحاضر واعتمادها وتعميمها على أعضاء اللجنة للموافقة وحفظها.
٣. تعميم قرارات اللجنة على الأطراف المعنية.
٤. التنسيق مع الأطراف التي تطلب اللجنة دعوتها لحضور اجتماعاتها، وتشمل هذه الأطراف الاستشاريين، أو المستشارين القانونيين، أو أي طرف آخر.
٥. توثيق القضايا التي تقتضي من اللجنة اتخاذ إجراء فيها.

المادة الخامسة: الاجتماعات:

١. تجتمع اللجنة مرة كل ربع سنة على الأقل.
٢. يجوز بناء على تقدير اللجنة وموافقة رئيسها دعوة أعضاء آخرين من مجلس الإدارة، أو من موظفي الجمعية، أو من خارجها لحضور اجتماعات اللجنة والمشاركة فيها، ولكنهم لا يملكون حق التصويت.
٣. يعد أمين اللجنة جداول أعمال الاجتماعات بالتنسيق مع رئيسها، ويرسلها قبل وقت كافٍ إلى أعضاء اللجنة.
٤. توثيق محاضر اجتماعات اللجنة، وتوقيعها من أعضاء اللجنة، والاحتفاظ بها في سجلات الجمعية.
٥. يكتمل النصاب القانوني لأي اجتماع للجنة بحضور أغلبية أعضائها، وتصدر قراراتها بأغلبية أصوات الحاضرين، وعند تساوي الأصوات يرجح الجانب الذي صوت معه رئيس اللجنة.
٦. يجوز الموافقة على قرارات أو توصيات اللجنة من خلال التمرير بناء على تقدير رئيس اللجنة.

المادة السادسة: التقارير:

١. ترفع اللجنة توصياتها وقرارات والإجراءات المتخذة من قبلها إلى رئيس مجلس الإدارة خلال فترة أقصاها الموعد القادم لاجتماع مجلس الإدارة.
٢. تدخل هذه السياسة نطاق التطبيق بعد موافقة المجلس عليها.
٣. إن إجراء أي تعديلات على هذه السياسة من صلاحية مجلس الإدارة بموجب تفويض من الجمعية العمومية على أن تكون تلك التعديلات بما يتوافق مع الأنظمة واللوائح.

أقر مجلس إدارة الجمعية هذه اللائحة في جلسته الثالثة من عام ٢٠٢٤م بتاريخ ١٤٤٥/٨/٦هـ الموافق ٢٠٢٤/٢/١٦م.

ابرار

جمعية بر الوالدين



abrar.org